

عنوان الخطبة	محاسن الزكاة
عناصر الخطبة	1/ مكانة الزكوة في الإسلام / 2/ محاسن الزكوة تشریعاً وقصدًا ومالاً / 3/ الزكوة نظام مكتمل.
الشيخ	مركز حسين للدراسات والبحوث
عدد الصفحات	13

الخطبة الأولى:

الحمدُ لِلَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، شَرَعَ لِعَبَادِهِ الدِّينَ الْقَوْمَ، وَجَعَلَ بِهِ صَلَاحَ الدُّنْيَا وَالدِّينِ، وَأَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمّا بَعْدُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ -عِبَادَ اللَّهِ- حَقَّ التَّقْوَىِ، وَرَاقِبُوهُ فِي السَّيِّرِ وَالنَّجْوِيِّ؛ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِلِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ).

عِبَادَ اللَّهِ: فِي ذَاتِ يَوْمٍ قَصَّ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى أَصْحَابِهِ قَصَّةً ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَفْرَغَ وَأَعْمَمَ، أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيهِمْ، فَبَدَّلَ



حاهم صحةً بعد مرضٍ، وغنىً بعد فقرٍ، ثم امتحنهم بأن أرسل إليهم ملگاً في صورة إنسانٍ فقيرٍ انقطعت به السبيلُ، يسألهم شيئاً يسيرًا من مالهم يتبلغ به إلى أهلهِ، فما كانَ من الأقرع والأبرص إلّا الشُّحُّ والجحودُ قائلينَ: «الحقوقُ كثيرةٌ»، وأمامَ الأعمى فشكراً نعمَة اللهِ ولم يدخل بمال اللهِ، فكان جزاءُ الجاحدين سخطَ اللهِ وعقابهُ، وجزاءُ الشاكِر البركةُ والرضا من اللهِ، والقصةُ بتمامها في الصحيحين.

عباد الله: هذه القصة تكرر يومياً في حياة الناس، فإن الله شاء بحكمته أن يسطُّ الرِّزقَ لبعض عباده فيجعله غنياً، ويقدر رزقه على من شاء من عباده فيجعله فقيراً، وكلُّ هذا ابتلاءً منه سبحانه للغني والفقير.

وكان من ابتلاء الله للغني أن فرض عليه الزكاة في ماليه، وجعلها حفلاً للفقير لا منه منه عليه، وشرع الزكاة منظومةً في غاية الإحكام، كفيلةً إنْ قامت بها الأمة كما أراد الله أن تنشر فيها الخير والسلام.



إِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى الْحَكِيمُ الْعَلِيُّمُ- جَعَلَ فِي شَرَعِهِ الْحَيَاةَ الطَّيِّبَةَ، بِهِ يَنْتَفِي
الضَّالُّ وَالضَّنْكُ وَالشَّقَاءُ، وَلَا يُحِيطُ بِأَسْرَارِ شَرَعِهِ وَمَحَاسِنِ دِينِهِ إِلَّا هُوَ؛
لَكُنَّا عَلَى مَوْعِدٍ لِتَقِيفَ عَلَى بَعْضِ حِكْمٍ فَرِيضَةِ الزَّكَاةِ وَأَسْرَارِهَا وَجَمَالِيَّاتِهَا.

الزَّكَاةُ فِي الشَّرِيعَةِ حَقٌّ واجِبٌ فِرْضَةُ اللَّهِ -تَعَالَى- فِي مَالِ الْأَغْنِيَاءِ يُصْرَفُ
لِجَهَاتٍ مَعِيَّنَةٍ حَدَّدَهَا الشَّرِيعَةُ، وَقَدَرَ لِكُلِّ مَالٍ نَصَابَهُ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَلْعُغَهُ
حَتَّى تَجْبَ الزَّكَاةُ، كَمَا قَدَرَ وَقْتَ وَجُوبِ إِخْرَاجِهَا.

وَمِنْ الْزَّكَاةِ فِي أَصْلِ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ: النَّمَاءُ وَالطَّهَارَةُ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِيهَا؛
لَا إِنَّمَاءً لِلْمَالِ وَطَهَارَةً لِهُ.

وَهِيَ أَحَدُ أَعْمَدَةِ الإِسْلَامِ وَمَبَانِيهِ الْعَظَامِ، أَمَرَ اللَّهُ بِهَا فِي كِتَابِهِ وَقَرَأَهَا
بِالصَّلَاةِ فِي مَوْضِعَ كَثِيرَةٍ، وَجَعَلَهَا أَحَدَ أَهْمَمِ أوصافِ الْمُؤْمِنِ فَقَالَ:
(وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ) [الْمُؤْمِنُونَ: 4].

وَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةٍ



أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجَّ،
وَصَوْمَ رَمَضَانَ» (رواه البخاري ومسلم).

بَلْ جَعَلَ اللَّهُ مِنْ أَوَّلِ أوصافِ الْمُشْرِكِينَ أَهْمَمَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ؛ فَقَالَ:
(وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ * الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الرَّزْكَةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ
كَافِرُونَ) [فصلت: 6-7].

وَهُمُ الَّذِينَ لَا يُقْرُونَ بِوْجُوهِهَا، وَلَا يُؤْدُوْهَا لِمُسْتَحْقِيقِهَا؛ فَالزَّكَاةُ قَطْرَةُ
الْإِسْلَامِ، فَمَنْ قَطَعَهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ.

وَالرَّزْكَاةُ مِنْ شَرِيعَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ الْعَادِلَةِ، الَّتِي كُلُّهَا حُسْنٌ وَإِحْسَانٌ تُشَرِّيَعَـا
وَقَصْدَـاً وَغَايَةً وَمَا لَـا؛ فَأَوَّلُ مَحَاسِنِهَا وَأَعْظَمُهَا: أَهْمَـا إِعْلَانُ إِسْلَامٍ وَتَسْلِيمٍ مِنَ
الْمُؤْمِنِ لِأَمْرِ رَبِّهِ فِي كُلِّ شَوْؤْنِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْمَالُ، فَإِنَّ أَقْوَامًا هَلَكُوا لِمَا
جَحَدُوا أَمْرَ اللَّهِ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَالْإِسْلَامُ يَؤْخُذُ كَافَّةً دُونَ انتِقَاءٍ، فَالذِي أَمْرَـا
بِالتَّوْحِيدِ وَالصَّلَاةِ هُوَ مِنْ أَمْرِ بِالزَّكَاةِ، وَذَلِكُمْ هُوَ الدِّينُ الْقِيمُ الَّذِي لَا عِوْجَـ



فيه؛ قال الله: (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقْيِمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ) [البينة: 5].

ومن محسنٍ تشريع الزكاة: أنَّ الله لم يوجِّبها في كُلِّ ما يملِكُهُ المسلمُ، إنَّما وجَّبَها في الأموالِ التي منْ شائِئِها أنْ تنمو وتردَّاد، ولم يوجِّبها فيما يستعملُهُ المسلمُ في حيَاتِهِ الشَّخصِيَّةِ منْ متاعٍ، كالسيارةِ والأثاثِ ونحو ذلك.

ومن محسنٍ تشريعها: العدلُ والرِّفقُ، فإنَّ الله يعلمُ حُبَّ الإنسانِ للمالِ وتعلُّقهُ بهِ، لذا لم يأمرُ بإخراجِ مالِهِ كُلِّهِ ولا نصفَهُ ولا رُبْعَهُ، بل أمرَهُ بإخراجِ جزءٍ يسِيرٍ جدًا يتراوحُ ما بينَ العُشْرِ ورُبْعِ العُشْرِ في غالِبِ أصنافِها، وذلك بحسبِ الْكُلْفَةِ التي يتکبَّدُها صاحبُ المالِ في تحصيلِهِ؛ قال تعالى: (وَلَا يَسْأَلُكُمْ أَمْوَالَكُمْ * إِنْ يَسْأَلُكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا وَيُنْزِرُونَ أَضْغَانَكُمْ) [محمد: 36-37].

وكذلك لم يوجِّبْ عليهِ أنْ يُخْرِجَ منْ مالِهِ أَحْسَنَهُ وأَفْضَلَهُ، وإنَّما اكتفى



بأوسعِ طِّهِ، ونَحْاهُ أَنْ يُخْرِجَ الْمُعِيْبَ مِنْ مَالِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ طِّبٌ لا يَقْبَلُ إِلا الطِّبِّ،
وَلِأَنَّ الزَّكَاةَ مَوَاسِيَةً لِلْفَقِيرِ، وَلَذَا أَوْصَى النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَعَاذَ
بَنَ جَبِيلٍ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمِينِ فَكَانَ مَا قَالَ لَهُ: «أَحْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ
عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ، ثُوَّبُنَّ مِنْ عَنِيهِمْ فَتُرْكُ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَكْرَوُا بِذَلِكَ
فَحُدُّدُهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمُ أَمْوَالِ النَّاسِ» (رواه البخاري ومسلم).

وَوَضَّحَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَدَالَةَ الْإِسْلَامِ فِي ذَلِكَ فَقَالَ:
«ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ طَعِمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ عَبَدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ، وَأَعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، رَافِدَةً عَلَيْهِ كُلَّ عَامٍ، وَلَا يُعْطِي
الْهُرِمَةَ، وَلَا الدَّرِنَةَ (يعني الجرباء)، وَلَا الْمَرِيضَةَ، وَلَا الشَّرَطَ الْلَّئِيمَةَ (يعني
الرديء والذيل من الأموال)، وَلَكِنَّ مَنْ وَسَطَ أَمْوَالَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَسْأَلْكُمْ
خَيْرُهُ، وَمَمْ يَأْمُرُكُمْ بِشَرِّهِ» (رواه أبو داود).

ثُمَّ إِنَّ الشَّرِيعَةَ لَمْ تَوْجِبِ الزَّكَاةَ كُلَّ يَوْمٍ وَلَا كُلَّ شَهِرٍ، وَإِنَّمَا غَالِبُهَا يُدْفَعُ
مَرَّةً وَاحِدَةً كُلَّ عَامٍ، وَالْخَارِجُ مِنَ الْأَرْضِ مِنَ الزَّرْعِ وَالثَّمَرِ فَزَكَاثُهُ يَوْمٌ



حصادِه.

وكذلك لم توجِب الشَّرِيعَةُ الزَّكَاةَ في أىٰ مقدارٍ، وإنما جعلتْ نصاً بـ البعضِ الأموالِ، وهو المقدارُ الذي يكونُ بِالإِنْسَانِ غَنِيًّا مليئًا؛ قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ حَمْسٍ أَوْاقِ صَدَقَةً، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ حَمْسٍ ذَوِيدٍ (أىٰ: إِيلٍ) صَدَقَةً، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ حَمْسٍ أَوْسُقِ صَدَقَةً» (رواه البخاري ومسلم)، (والوَسْقُ من مكاييل الحبوب والثِّمار، ويبلغ سِتِّين صاعًا).

ومنْ مَحَاسِنِ تَشْرِيعِهَا عَظِيمَةٌ غَايَتِهَا، فَإِنَّ الْمَصَالِحَ الْعَظِيمَ تَعُودُ عَلَى الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ وَالْجَمِيعِ كُلِّهِ.

أما مَحَاسِنُ الزَّكَاةِ عَلَى الْغَنِيِّ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَهَا طَهَارَةً لِنَفْسِهِ مِنَ الشُّحِّ الْمَهْلِكِ، وَطَهَارَةً لِمَالِهِ مِنْ شَوَائِبِهِ؛ قَالَ سَبَّحَانَهُ: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا) [التوبَة: 103].



إِنَّ الشُّحَّ هُوَ الْجِرْصُ الشَّدِيدُ عَلَى الْمَحْصُولِ عَلَى الْمَالِ بِأَيِّ سَبِيلٍ، حَلَالًا كَانَ أَوْ حَرَامًا، وَبِالْبُخْلِ بِهِ عَنْ إِنْفَاقِهِ، وَمَنْعُ بَذْلِهِ واجِبًا كَانَ أَوْ مُسْتَحْبِبًا، وَهُوَ مِنْ أَسْوَأِ الصِّفَاتِ الَّتِي تُهْلِكُ الْفَرَدَ وَالْمُجَمَّعَ، لَذَا قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اَتَّقُوا الشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَقَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحْلُوا مَحَارِمَهُمْ» (رواه مسلم).

كيف حملُهم الشُّحُّ على ذلك؟

يقول - صلى الله عليه وسلم -: «إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ، أَمْرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخَلُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْقُطْبِيَّةِ فَقَطَّعُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَجَرُوا» (رواه أبو داود); فإذا استسلم العَنْيُ لأَمْرِ رِبِّهِ، وأخرَج جُزءًا من مالِهِ، طَبِيَّةً بِهَا نَفْسُهُ، طَهَرَتْ نَفْسُهُ مِنَ الْبُخْلِ وَالشُّحِّ وَالْعُبُودِيَّةِ للمال.

ثُمَّ إِنَّمَا في الحقيقة لا تَنْفُصُ الْمَالُ، وَإِنَّمَا هِيَ بِرَكَةٌ وَنِعَاءٌ، فَإِنَّ اللَّهَ وَعَدَ مِنْ



أخرج زكاة ماله بالأجر والخلف أضعافاً مضاعفةً، فقال: (وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ) [الروم: 39]، وقال - صلى الله عليه وسلم -: «مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ» (رواه مسلم).

والمؤمن متى آمن وأيقن بذلك طابت بها نفسه، فكان إخراجها لها برهاناً على صدق إيمانه كما قال - صلى الله عليه وسلم -: «وَالزَّكَاةُ بُرْهَانٌ» (رواه النسائي).

وأمّا نفعها للقراء والمساكين وذوي الحاجات فذلك أوضح من الشمس في رابعة النهار، فإنّ الفقر عند غياب الإيمان سبب عظيم لكل شرٍّ وفسادٍ، ولذا كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يتغود بالله منه قائلاً: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغَنِيِّ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ» (رواه البخاري ومسلم).

والشريعة العَرَاءُ جعلت الزكاة أعظم سبب لمعالجة الفقر، فإنّ من الناس من يقعدهُ مرضه وعجزه عن الكسب، ومنهم من تكثُر عليه ضروريات



الحياة فيستدين، ومنهم من ينقطع به الطريق فيضيغ ماله، فأين يذهب هؤلاء؟ ولذا جعل الله لهم مخرجًا وحًّا في مال الأغنياء، مواساةً وجبراً.

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، وأستغفِرُ الله لي ولكم فاستغفروه، إلهُ هو الغفور الرحيم.



الخطبة الثانية:

الحمدُ للهِ، والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالاُهُ، وَبَعْدُ:

إِنَّ الزَّكَةَ فِي الْإِسْلَامِ نَظَامٌ مُتَكَاملٌ، كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَخَلْفاؤُهُ مِنْ بَعْدِهِ يَتَوَلَّنَ جَمِيعَهَا وَتَوزَعُهَا امْتَشَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى بِذَلِكَ، وَمَنْ جَمَعَتْ أَمْوَالُ الزَّكَةِ بِحَقِّ دُونَ تَعْدِي أَوْ تَفْرِيظِهِ، وُوْزِعَتْ بِحَقِّ وَعَدِيلٍ، لَمْ تَكُنْ تَرِى فَقِيرًا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَذَا مَا امْتَنَعَتْ بَعْضُ قَبَائِلِ الْعَرَبِ عَنْ دَفْعِ الزَّكَةِ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حَارَبُهُمُ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَقَامَ فِيهِمُ الصِّدِّيقُ أَبُو بَكْرٍ قَائِلًا: «وَاللَّهِ لَا يُقْاتِلُنَّ مَنْ فَرَقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعَنِي عَنَّا فَكَانُوا يُؤَدِّوْهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَفَّا تَنْتَهُمْ عَلَى مَنْعِهَا» (رواه البخاري ومسلم).

إِنَّ الزَّكَةَ لَيْسَتْ دَعْوَةً لِلِّبِطَالَةِ، وَإِنَّمَا هِيَ مَوَاسِيَةً لِذُوِي الْمُسْكَنَةِ وَالْفَقَرِّ



والحاجة، ولذا قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «لا حظ فيها لغنىٍ، ولا لقوىٍ مكتسب»(رواه أبو داود).

وبالرّكأة تسود في الأمة روح الأخوة، وتنشر الحبّة، وتسود الطمأنينة، وينتفي الحسد والبغضاء بين الأغنياء والفقراة، فالغني يعطي أخيه الفقير حقّه من غير من أو تقصير، والفقير تطيب نفسه ويدعو لأخيه بالخير والبركة.

اللّهُمَّ انصُرِ الإِسْلَامَ واعزِّ الْمُسْلِمِينَ، واهلِكِ الْيَهُودَ الْمُحْرَمِينَ، اللّهُمَّ وأنزِلِ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِكَ، ونَجِّ عبادَكَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، وارفعْ رَايَةَ الدِّينِ، بُقُوتِكَ يا قويٌّ يا متينٌ.

اللّهُمَّ آمِنَا فِي أوطانِنَا، واصلِحْ أئمَّتَنَا وولَاتَ أُمُورِنَا، واجعِلْ لِيَتَنَا فِيمَنْ خافَكَ واتَّقاكَ واتَّبعَ رِضاكَ.



رَبَّنَا آتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ.

عِبَادُ اللَّهِ أُدْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا، وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصْبِلًا، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنَّ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



ص.ب 156528 الرياض



+ 966 555 33 222 4



info@khutabaa.com